

المشاركة السياسية مقارنة نظرية: قراءة في دعائم المفهوم في التراث العربي الإسلامي-

أ/مليكة بوجيت



كأي ظاهرة إنسانية شكلت فكرة المشاركة السياسية محور اهتمام الفكر السياسي المتنوع الروافد الحضارية لما تعكسه من قيم هي مبتغى السلوك السياسي للفرد والجماعات عبر مختلف العصور والمجتمعات، وإشكالية لدى المفكر السياسي في بحثه المستمر عن أسس الحكم العادل في ظل استمرارية المفارقة السياسية التي ترى أنه لا مجتمع بدون سلطة تسهر على تأمين حمايته وتلبية حاجاته وإدارة شؤونه، اعتباراً من كون السياسة فن إدارة شؤون الآخرين من قبل سلطة تملك في يدها وسائل القوة المادية والمعنوية لتحقيق هذه الأهداف. مع استحالة وجود سلطة دون إمكانية تعسفها في استخدام تلك الوسائل واحتمالية انتهاك حقوق المحكومين. لقد شكل البحث في هذه المسألة جوهر إشكالية

البحث في المنابع الفكرية والحضارية لظاهرة سياسية أو اجتماعية، خطوة أولية لا يمكن تجاوزها لإزالة الغموض عن بعض الإشكالات التي قد تثار بشأنها واستيعاب اختلاف وتمايز بعض خصائصها من مجتمع لآخر ومن حقبة تاريخية لأخرى، فلا جدال حول أهمية المقاربة النظرية والتاريخية في فهم الظواهر الإنسانية، لا سيما في مجال الظاهرة السياسية أين يشكل السياق الحضاري والتاريخي بمضامينه الفكرية والعملية، عاملاً مساعداً على إدراك خلفيات وتطورات وأبعاد الظاهرة قيد الدراسة، خاصة إذا تعلق الأمر بموضوع الديمقراطية وبإحدى أهم آلياتها كالمشاركة السياسية.

ذلك بما عرفه التاريخ العربي الإسلامي من تجارب كرست الحكم الاستبدادي. فقد انطبعت الحياة السياسية العربية منذ بواكير بالتفرد والفردية، وغياب المشاركة السياسية بمختلف مستوياتها كاختيار الحاكم أو تقديم المشورة أو إمكانية الاختلاف أو التعدد.

إن هذه الادعاءات، وإن كانت تحمل في طياتها شيئاً من الحقيقة، التي تعكس بالفعل بعض الانحرافات التي عرفتتها التجربة السياسية للدولة الإسلامية خاصة بعد الخلافة الرشيدة نتيجة الحكام والأمراء الخارجة عن الذي وضعه الإسلام والفهم الخاطئ لمضامينه.

إلا أن هذه الممارسات لا تمت بصلة لما جاء به الإسلام وما وضعه التشريع الإلهي من حقوق واحترام للشخصية الإنسانية، بكفالاته لحرية التعبير والفكر والدين وإرساء مبادئ الشورى والمشاركة في الحياة العامة، ولكن رغم الانتقادات القائلة بأن تاريخ المجتمعات العربية ينفي وجود تنظيم مجتمعات سياسية على أساس من القيم الإنسانية المكرسة لمبدأ المشاركة والشورى وحرية التعبير وحقوق التمثيل السياسي، إلا أن التجربة السياسية لعرب ما قبل الإسلام وإن كانت على بساطتها إلا أنها تبطل كل المزاعم.

ونقطة تقارب إسهامات مختلف مصادر الفكر السياسي الإنساني الرامية إلى الرقي بمستوى السلوك السياسي للحاكم والمحكوم من خلال إقرار سبل سياسية وتنظيمية تؤمن حق الفئات الاجتماعية كافة في الحياة العامة، وضمان مشاركتها في صياغة طموحاتها والسهر على احترامها في إطار ما يخوله القانون وما يعكس إرادة العامة. لهذا تحاول هذه الورقة تسليط الضوء على إسهامات الفكر السياسي العربي الإسلامي في بناء وبلورة منظومة مفاهيمية لمبدأ المشاركة السياسية وفق المرجعية القيمية والتراث العربي الإسلامي.

فلقد فتحت مسألة الديمقراطية وآلياتها المختلفة في مقدمتها المشاركة السياسية في المجتمعات العربية الإسلامية باباً واسعاً على الجدل النظري حول عدم جدوى هذا المفهوم وخصوصيته في هذه البيئة، بين جملة من المفكرين العرب والمستشرقين❖. حيث تشير العديد من الدراسات في هذا المجال حول استحالة وجود هذا المفهوم أو ما يعادله في التراث العربي الإسلامي، ومنه إمكانية تفسير فشل لكل محاولات بناء أنظمة حكم ومجتمعات قائمة على معايير وقيم الحوار والتسامح الفكري والسياسي، وحرية التعبير والاختيار ومناقشة الرأي الآخر، مستدلين على

أولاً: المشاركة السياسية عند عرب ما قبل الإسلام:

كالكرم والشجاعة والصبر..⁽²⁾ كما أن الاستقصاء التاريخي للحياة السياسية في القبيلة العربية يعكس نمط مشاركة سياسية تخضع معه سلطة شيخ القبيلة لسلطة مجلس القبيلة لا سيما في أمور الحرب والسلم. إلى جانب هذا ترجع بعض التحليلات السوسيولوجية، ممارسة العرب للمشاركة والشورى في العديد من مظاهر الحياة السياسية المدنية القبلية إلى طبيعة الفرد العربي التوافق إلى مزيد من الحرية والاعتزاز بشخصيته، وقدرته على التنافس مع أبناء جلدته في الحقوق والواجبات مما ينمي لديه من جهة ثانية قدرته الاندماجية مع الجماعة والبحث المستمر عن الرأي الصائب والقرار المفيد للجميع.

وليس بعيد عن مكة، كانت اليمن نموذجاً آخر في نظم الحكم القائمة على المشاركة، ضمن ما عرف بمجالس القبائل إلى جانب العرش، حيث مثلت القبائل المختلفة في الهيئات التشريعية المتعددة دورها لاجتماع ظروف سياسية هامة أو لتغيير نظم اقتصادية بناء على قرارات. كما عرفت دولة سبأ قدراً من المشاركة السياسية عبر عملية التمثيل النيابي. ففي معين لم يكن للملك مطلق السلطة بل كان يشاركه مجلس

مارس عرب ما قبل الإسلام المشاركة السياسية ضمن أسلوب شوري متفاوت الدرجات سواء على مستوى القبيلة في البدو أم على مستوى حكومة دولة المدينة في الحضر، إذا أخذنا مكة نموذجاً لها بما تميزت به من أسلوب إداري خاص يختلف جوهرياً عن إدارة القبيلة⁽¹⁾. وانطلاقاً من أن عملية المشاركة في إدارة شؤون الناس قد تأخذ صورة الاشتراك والتعاون في الوظائف الإدارية والدينية، فإن هذه الأخيرة كانت موزعة بشكل يضمن مشاركة مختلف القبائل والعشائر ضمن ما عرف بدار الندوة التي كانت بمثابة مجلس شوري لعشائر مكة، حيث يمثل فيه كل قبيلة في العادة شخص تتوفر فيه الصفات المؤهلة وتختاره قبيلته بناء على إجماع على مستوى مختلف النوادي القبلية تطبيقاً لمبدأ لامركزية المشاركة السياسية في عملية اختيار القادة والممثلين. وحتى على مستوى القبيلة، فعلى الرغم من أن منصب شيخ القبيلة كان يخضع أساساً لفكرة التوارث، إلا أنه كان مشروطاً بتزكية واعتراف أبناء القبيلة بناء على ما يفضله العرب من صفات خلقية

ثانيا -المشاركة السياسية في التراث

العربي الإسلامي:

كانت الحضارة الإسلامية بعد ترجمة علومها وفلسفتها أحد روافد النهضة الأوروبية الحديثة، حيث ساهمت الفلسفة الإسلامية للعصور الوسطى في إعطاء نموذج اتفاق الوحي والعقل وشكلت بذلك أحد عوامل التغيير الجذري في ذهنية وتفكير المجتمع الأوروبي والغربي بصفة عامة، ضمن العودة لمضامين الحضارة الإنسانية بالدعوة إلى تقديس الذات الإنسانية والثورة على الفكر الكنسي، وكلها عوامل لا يمكن إنكار دور الحضارة العربية الإسلامية في ترسيخها وبعثها من خلال التأثيرات الحضارية بين الشعوب العربية والأوروبية في تلك الحقبة التاريخية، فالإسلام هو من كرم الإنسان على الأرض انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾⁽⁵⁾، وتكريمه له تكريم لذاته الإنسانية التي فضلها على سائر الخلق، وميزها بالعقل لمباشرة خلافة الله في الأرض، هذه الخلافة التي تعني حكم الإنسانية بما فرضه الله وباستخدام وسائل المعرفة والتفكير والاجتهاد لفهم الكون. فالفعل الإنساني وفق المفهوم الإسلامي ينصب على البحث المستمر في فهم حقيقة

يضم ممثلي الموظفين ذوي النفوذ في دوائر اختصاصاتهم، وليس أدل على ذلك من الشواهد القرآنية وما ورد فيها من قصص عن ممارسة الأمم السابقة عن الإسلام للشورى والمشاركة. نذكر منها قصة ملكة سبأ، حيث كانت الملكة بلقيس تعتمد على رأي جماعتها في العديد من الأمور، فلقد جاء في قوله تعالى:

﴿قَالَ سَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ (٧) أَذْهَبَ يَكْنِي هَذَا فَأَلْفَقَهُ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ فَانْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ (٨) قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُوْاْ إِلَيَّ أَلْقِيْ إِلَيَّ كِتَابَ كَرِيْمٍ (٩) إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ (١٠) أَلَّا تَعْلَمُوْا عَلَيَّ وَأَتُوْنِيْ مُسْلِمِيْنَ (١١) قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُوْاْ أَفَتُونِيْ فِيْ أَمْرِىْ مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُوْنَ﴾⁽³⁾

تشهدنا هذه الآيات الكريمة على أن عملية صناعة القرار في الأمم القديمة كانت مبنية على البحث المستمر عن القرار الصائب في الجماعة، كما أن عملية اتخاذ القرار كمرحلة حاسمة من مراحل صناعة القرار لا تتم إلا بعد دراسة جميع البدائل الممكنة والآراء المجتمعة التي يشترك فيها الجميع. لهذا أكدت على التزامها بالشورى والرأي الآخر بقولها ﴿مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُوْنَ﴾⁽⁴⁾

العامة والخاصة، لا سيما وأن الشورى في معناها اللغوي تعني البحث المستمر عن الرأي الصائب واستخراجه بمراجعة البعض قصد الاقتراب من الحق.

ولقد أكدت وجوبية الشورى في تدبير حياة المسلمين العديد من الآيات الكريمة منها: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾⁽⁸⁾

﴿وَلَتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾⁽⁹⁾

فللشورى وضع أعمق في حياة المسلمين من مجرد أن تكون نظاما سياسيا لدولة. إن وجوبية الشورى والمشاركة صاغها الإسلام في صورة شمولية في واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حيث أشار القرآن الكريم إليها كواجب كفائي على الأمة وليس مجرد حق يمكن لصاحبه التنازل عنه، فهذا أقوى دلالة على واجب المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية على وجه الخصوص فلا تكون خيراً أمة إلا بمشاركتها مشاركة تتنافس فيها العقول والأفكار، كما لا يجوز لأحد أن يحرم غيره من بيان آرائه من أجل تحري الصواب في أمور الدنيا والدين وضمان الدعوة إلى المعروف والنهي عن المنكر.

الوحي وترجمته إلى سلوك غايته تحقيق أهداف الإسلام الدنيوية والأخروية، إذ أن المفهوم القرآني لخلافة الإنسان في الأرض هو مفهوم تمكين البشر في أعمال العقل والبدن في إنتاج مفاهيم نظرية من أجل ممارسة السيادة البشرية سلطة الأمة والجماعة إذ أن البشر عموماً هم المستخلفون في الغرض من أجل تنفيذ الشرع ونشر الأخلاق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.⁽⁶⁾

من هذا المنطلق جاء التصور الإسلامي للوجود الإنساني وعلاقته بنظام الحكم بوصفه أسلوباً لتنظيم حياة المسلمين إلى أن يرث الله الأرض وما عليها. فالإنسان في تعامله مع أمور الدين والدنيا ليس عنصراً محايداً، بل هو متفاعل باستمرار مستخدماً كل قواه العقلية في إدراك المسائل المختلفة، وهذا التفاعل قد يجد معناه مع الجماعة بحثاً عن رؤية جماعية ورأي صائب، خاصة وأن الله في حكمة خلقه جعل التفاوت ناموس الكون ورمز الثراء الفكري وفي هذا المقام يقول تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾⁽⁷⁾

وتأسيساً على هذا، أقر الإسلام مبدأ الشورى والمشاركة أسلوباً عملياً وإجرائياً لتسيير شؤون المسلمين في جميع المجالات

-بيعة العقبة الأولى:

في السنة 12 من النبوة، حوالي ستين رجلا من مسلمي أهل يثرب منهم خمسة من الأوس والخزرج اتصلوا بالرسول وبايعوه.

-بيعة العقبة الثانية:

جاءت في السنة الموالية حيث بايع الرسول - ص - ثلاثة وسبعون رجلا وامرأتان على السمع والطاعة، وبعد إتمام البيعة طلب الرسول انتخاب اثني عشر ممثلا يكونون نقباء عن قومهم ويعلمون مسؤوليتهم عنهم في تنفيذ البيعة. فتم انتخاب تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس، وكانت هذه أول عملية انتخاب مباشر في الإسلام.⁽¹²⁾

وبهذا فإن المغزى السياسي لهاتين البيعتين هو إبراز أسس الحكم في الإسلام التي لا تخرج عن إطار الشورى والإجماع والعقد والبيعة وهي بالمفهوم السياسي الحديث إقرار أهمية المشاركة في صنع القرارات السياسية وإتاحة الفرصة لمشاركة المحكومين في اختيار الحكام وإدارة الدولة. ففي هذا الإطار يرى محمد عمارة "...فمن حيث الآليات والسبل والنظم والمؤسسات والخبرات" التي تحقق المقاصد والغايات من كل من الديمقراطية والشورى،

كما جاءت الشورى في النصوص القرآنية مقرونة بأخلاق المؤمنين مثل العفو والتوكل على الله وتحاشي كبائر الإثم.. مصداقا لقوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾⁽¹⁰⁾

وترتيبا على هذا الفهم، فإن الرؤية الإسلامية للشورى، ترفض فكرة العزوف عن المشاركة في الحياة السياسية وتحض على المشاركة الإيجابية، وقد اتضح هذا جليا في المصدر الثاني للتشريع الإسلامي حيث اكتمل تأصيل الشورى والمشاركة في الإسلام بمضامين السنة النبوية من خلال ممارسات النبي المصطفى فقد كان النبي (صلعم) يشاور أصحابه ولا يتصرف تصرف المستبد برأيه مؤكدا على ضرورة وجود قاعدة المشاركة⁽¹¹⁾ في صنع القرار من خلال أسلوب المشاورة لا سيما في الأمور العسكرية والسياسية. والشواهد في هذا المقام لا حصر لها. فمن أشهر المواقف التاريخية في الدولة الإسلامية التي تؤكد على المشورة خاصة في اختيار الأشخاص - أي الانتخاب بالمفهوم السياسي الحديث - بيعة العقبة الأولى والثانية.

فباستثناء عصر الخلافة الراشدة عرف هذا المبدأ تراجعاً، إذ لم يعط المكانة اللائقة به نظرياً وعملياً. كان التقليد السائد هو سيطرة حكم الفرد المهيمن الذي هو مستودع السلطة على الرغم من وجود بعض الممارسات التي بقيت تحتفظ بمبدأ الشورى بصفة شكلية واستشارية لا أكثر.

أ- مرحلة الخلافة الراشدة: حكم الإسلام أول عهده بالشورى والمشاركة التي جسدها قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه (وليت عليكم ولست بخيركم فإن رأيتموني على حق فأعينوني وإن رأيتموني على باطل فقوموني). ومن الأمثلة الدالة على هذه العملية ما حدث غداة وفاة الخليفة عثمان بن عفان عندما رفض علي بن أبي طالب الترشح للخلافة. كان الخلفاء الراشدون يستشيرون العلماء وذوي الخبرة في أمور كثيرة، خاصة إذا أشكل عليه الأمر في فهم حكم الله ولم يتبين له الوجه الذي تتحقق به المصلحة العامة، رغم أنه لم يكن لهذه الشورى والمشاركة بعد مؤسساتي.

ب- الخلافة الأموية: تؤكد أغلب الدراسات في التاريخ السياسي الإسلامي، أن تطبيقات مبدأ الشورى والمشاركة لم ترق إلى المستوى الذي كانت عليه من قبل، فبنو

فإنها تجارب وخبرات إنسانية ليس فيها "ثواب مقدسة"... وهي قد عرفت التطور في التجارب الديمقراطية، ومن ثم فإن تطورها وارد في تجارب الشورى الإسلامية، وفق الزمان والمكان والمصالح والملاسات... والخبرات التي حققتها تجارب الديمقراطية في تطور الحضارة الغربية، والتي أفرزت النظام الدستوري، والتمثيل النيابي عبر الانتخابات، هي خبرات غنية وثرية إنسانية، لا نعدو الحقيقة إذا قلنا إنها تعتبر خلافة لما عرفته حضارتنا الإسلامية، مبكراً، من أشكال أولية وضمنية في "الببغة" والمؤسسات..."⁽¹³⁾

من خلال ما سبق من الشواهد والأدلة من القرن الكريم والسنة الشريفة يتبين أن الإسلام اتخذ من الشورى أسلوباً للحياة والحكم، فهي في الحكم تعني المداولة في قضايا المجتمع بين الحكام والمحكومين وهي في حياة المسلم ذلك المفهوم المركب الذي تتداخل فيه العديد من المفاهيم مما يجعلها نسقاً قيمياً شاملاً لحرية الرأي وحق الاختلاف والمساواة والعدالة والحوار والتسامح حتى مع أهل الذمة وحفظ الحقوق. إن تطبيقات مبدأ الشورى والمشاركة في العهود اللاحقة كانت متفاوتة بين مختلف مراحل التاريخ الإسلامي،

في مختلف القضايا ، أما الثانية فتضم جماعة الفقهاء دورها ، إعطاء المشورة والرأي للقاضي لإصدار الأحكام القضائية. لكن بعد التشتت والانقسام الذي أصاب الدولة الأموية الموحدة في الأندلس إلى دويلات ، لم يبق ما يكرس نظام الشورى وفكرة الجماعة إلا بعض الممارسات على مستوى ما عرف بالمشيخات المتباينة طائفيًا ، لكن يشير العديد من المؤرخين إلى أن نظام الشورى وروح المشاركة الجماعية عرف ازدهارا من خلال تجربة دويلة قرطبة حيث سميت "جمهورية الجماعة" ، فلقد اختار أهل قرطبة لقيادتهم رجلا هو - الحزم بن الجوهري - استطاع أن يقضي على أسباب التشرذم⁽¹⁵⁾ بالاعتماد على رأي الجماعة وإشراك الناس في اتخاذ القرارات وإدارة شؤون البلاد ، ومن الأمور التي قام بها في تحقيق الأمن الداخلي إشراك الناس في حل المشكلة الأمني.

خلاصة لما جاء في الفقرات السابقة ، يمكن القول إن مراجعة أوضاع الشورى والمشاركة في ظل أنظمة الخلافة الإسلامية تجزم بفكرة وجود أنظمة شورية ، مع محاولة تجسيدها ولو بصورة شكلية بين فترة وأخرى ، إلا أن أغلب التجارب تؤكد تكييف الحكام لنظام الشورى بحسب ما

أمية انفردوا بالحكم ولكن رغم ذلك جاء البعض منهم المشورة من خلال إنشاء مجالس الشورى. ففي هذا الإطار يقول حسن عطران:

"كان بنو أمية يعملون على الشورى في أكثر أمور الدولة وقضاياها خاصة في الشؤون السياسية والعسكرية ، فقد كانوا يرجعون لأهل الاختصاص ويأخذون بالبعض منها... كما كان في كل مصر من أمصار الدولة مجلس للشورى مكون من ممثلي القبائل وأمراء الجند والفقهاء..."⁽¹⁴⁾

على الرغم من ذلك فإن الشورى لم تعرف بعدا عمليا حقيقيا بل كانت مجرد استشارة فلم تكن من ناحية الممارسة العملية موجبة ولا ملزمة بالنسبة للحاكم.

ج - الخلافة العباسية: الشورى في العهد العباسي لم تتخذ شكلا مؤسسيا معينا ، واستشارة القوى للتابع وليس تشاورا بين أكفاء أو بين أطراف متساوية لها نفس القدر من النفوذ.

د - فترة حكم الأندلس: تميزت فترة حكم الأمويين في الأندلس بالعمل بنظام الشورى فكرة وتنظيما وقد تمثلت حينئذ في هيئتين ، هيئة شورى الإمارة وهيئة شورى القضاء ، حيث كانت الأولى تتألف من الوزراء وبعض الفقهاء ، دورها تقديم المشورة

نظام الحكم في الإسلام والديمقراطية، حيث وجدوا أنه لا يوجد اختلاف كبير خاصة فيما يتعلق بمبادئها - المساواة، الحرية، العدل - فهذه المبادئ لا تتناقض وجوهر الشريعة الإسلامية. ففي هذا الإطار يقول عبد العزيز الدوري:

"إن نظرة رواد النهضة في البلدان العربية، اتسمت بالإيجابية تجاه الممارسة الديمقراطية في الغرب الذي أعجبوا بما حققه من تقدم، كما أن نظرتهم كانت تسعى إلى استجلاب منهج الغرب في الحكم وتأصيله إسلامياً".⁽¹⁶⁾

لهذا انصب عمل رواد الفكر النهضوي العربي على البحث في أسباب نجاح التجربة الديمقراطية الغربية، ودراسة مختلف آلياتها المؤسسية - مؤسسة التمثيل السياسي من خلال العمل البرلماني - إلى جانب الأطر القانونية المنظمة لممارسة حقوق المواطنين وواجباتهم بما يضمن قيم العدالة والمساواة والمشاركة الفعلية في صناعة القرارات التي تهمهم، محاولين الاقتراب من بعض هذه المفاهيم في التراث الإسلامي فكراً وممارسة لا سيما مبدأ الشورى.

يرونهم دون التطبيق الفعلي له كما ورد في القرآن والسنة نتيجة الانحرافات التي ساقطت الحكام والسلاطين إلى ترجيح السلطان على رأي الجماعة.

ثالثاً: عصرنة المفهوم في الفكر العربي الإسلامي النهضوي:

احتلت فكرة المشاركة السياسية مكانة هامة في الفكر السياسي العربي الحديث، خاصة بين مفكري ورواد النهضة العربية الذين ما انفكوا يبحثون عن مفتاح لحل المعضلة التي آلت إليها المنطقة العربية الإسلامية من تخلف كرسسته الأنظمة الاستبدادية في جميع الميادين.

إن انفتاح الفكر النهضوي على التجارب العالمية خاصة الأوروبية منها في مجال الحياة السياسية والدستورية لا سيما مع ازدهار الحركة الدستورية في العالم والتي كانت تدعو إلى وضع دستور يقيد سلطة الملوك والحكام، وبناء دولة القانون والمؤسسات، وخلق حياة نيابية تسمح بعملية التمثيل السياسي وفتح مجال الحريات العامة في مقدمتها حرية التعبير وحق المشاركة السياسية على مختلف صورها. أمام هذا التحول في الحياة السياسية في العالم، كان لرواد النهضة العربية وقفة مقارنة بين أسس

والأطراف السياسية التي يزخر بها النسيج الاجتماعي العربي حيث أكد على أن التقدم في المعارف وأسباب العمران لا يتيسر للعرب المسلمين بدون بناء التنظيمات بمستوى التنظيمات التي نشاهدها عند غيرنا في التأسيس على دعائمي الحرية والعدل. فضمان المشاركة السياسية عند خير الدين التونسي يتطلب وجود حياة دستورية وإقرار عملية التمثيل السياسية وبناء دولة المؤسسات وصون الحريات العامة، وهذا على غرار ما عرفه النظام السياسي الغربي. ونفس التأثير نجده عند المفكر السياسي العربي رفاعة الطهطاوي الذي اعتبر أن إصلاح الوضع السياسي للأمة العربية لن يتأتى دون إقرار نظام دستوري يكفل المشاركة السياسية التي تسمح للأفراد والجماعات بالمساهمة في صياغة القرارات التي تهمهم سواء من خلال التمثيل في المجالس المنتخبة أم التصويت.

عموماً، أغلب محاولات مفكري النهضة في تعريف المشاركة السياسية لم تخرج عن المضمون الغربي الحديث مع التركيز على البحث عن نقاط التقارب بين الديمقراطية وآلياتها في مقدمتها المشاركة السياسية ونظام الشورى في الإسلام الذي لا

من الرواد الذين كان لهم مساهمة كبيرة في هذا المجال جمال الدين الأفغاني الذي كتب في مؤلفه "العروة الوثقى":

"...إن الأمة التي ليس لها في شؤونها حل ولا عقد، ولا تستشار في مصالحها، ولا أثر لإرادتها في منافعها العمومية، وإنما هي خاضعة لحاكم واحد إرادته قانون ومشئته نظام، يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد فتلك الأمة لا تثبت على حال واحد ولا ينضبط لها سير.. ويتأولها العزل والذل.." (17)

من خلال ما جاء في مؤلفه، فإن جمال الدين الأفغاني إلى جانب المفكرين العرب قد تأثر بروح العصر فيما يتعلق بالاقتراب من المفهوم الحديث للمشاركة السياسية انطلاقاً من التركيز على مؤشرات الأساسية كالاكتكام إلى رأي العامة واستشارتها في القرارات التي تهمها بما يضمن استقرارها السياسي والاجتماعي.

أما خير الدين التونسي، فقد أعطى مفهوماً مؤسسياً للمشاركة السياسية الحديثة ليس بعيداً عن المفاهيم الغربية، حيث اعتبر إشراك العامة في تسيير شؤونها وصناعة قراراتها المختلفة وإدارة مصالحها لن يكون فعالاً خارج إطار تنظيمي يعبر عن مختلف المصالح والتناقضات الاجتماعية..

مختلف المجالات الخاصة والعامية بما في ذلك الحياة السياسية.

إن طبيعة ومقاصد الإسلام تركز فكرة ثرائه بالقيم والمفاهيم التي تضمن الكرامة والحقوق الإنسانية والسياسية كحق المشاركة في إدارة شؤونه، ويبقى أن الممارسة وطبيعة النفس البشرية وسلوكياتها غير المنسجمة مع طبيعة الوحي ومقاصده وسوء الفهم لها، قد تدفع نحو العديد من المزالق والانحرافات، والتاريخ والواقع السياسي والاجتماعي للمجتمعات الإسلامية حافل بالشواهد والأمثلة التي تدعم بعض الأفكار الاشتراكية المعادية للإسلام النافية لقيم الديمقراطية والعدل والمساواة عن الإسلام والمسلمين. لهذا فإن التراث العربي الإسلامي في حاجة لنفض الغبار عن مصادره والتجارب الإيجابية في لتاريخ العربي الإسلامي عن هذه القيم وإحيائها.

الهوامش:

(1) خالد العسلي، "الشورى في العرف القبلي" في عزا لدين الخطيب التميمي، **الشورى في الإسلام**، الأردن: مجمع بحوث الحضارة العربية الإسلامية، 1989، ص. 41.

يتنافى ومبادئ حرية التعبير والتعدد الفكري والمذهبي للقوى والآراء وحقتها في التعايش.

وإذا كانت المنطلقات المنهجية للرواد في الاقتراب من المفهوم الحديث للمشاركة السياسية قد تختلف من مفكر لآخر إلا أهم نقطة توحد الجميع هي اعتبار المشاركة السياسية آلية وسيلة لمحاربة الاستبداد ترفضه ومنه إزالة العائق الأول لتخلف المسلمين..

حاولنا من خلال هذه القراءة المتواضعة لمضامين ومقومات المشاركة السياسية في الإسلام، إبراز أسبقية الإسلام عن بقية النظم السياسية الحديثة في بناء منظومة قيمية ومفاهيمية قادرة على ضبط العلاقة السلطوية بين الحكام والمحكومين في إطار ما حدده النص القرآني والسنة النبوية واجتهادات العقل لفهم مضامين الوحي الإلهي.

وإذا كانت الشورى والمشاركة هي جزء من هذه المنظومة، فإنها بالمقارنة بالمفهوم الحديث للمشاركة السياسية أكبر من حصرها في إحدى الآليات السياسية والقانونية لتنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم، بل هي في الإسلام أسلوب ومنهاج تنظيم حياة المسلمين في

- (2) المصدر ذاته، الصفحة ذاتها..
- (3) لقران الكريم، "سورة النمل، الآيات من 27- 32
- (4) المصدر ذاته/ الآية 32
- (5) المصدر ذاته، سورة الإسراء، الآية 70.
- (6) احمد الموصلي، جدليات الشورى والديمقراطية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2010، ص.36.
- (7) القران العظيم، سورة هود، 118.
- (8) المصدر ذاته، سورة، الشورى 38
- (9) المصدر ذاته سورة، سورة آل عمران، الآية 104.
- (10) سورة أ المصدر ذاته آل عمران، الآية 159
- (11) السيد محمد فضل الله، من دروس السيرة النبوية نقلا عن لطيفة إبراهيم خضر الديمقراطية بين الحقيقة والوهم، ط1 القاهرة: عالم الكتب 2006، ص.106
- (12) المصدر ذاته، ص1
- (13) محمد، عمارة، الشورى الإسلامية والديمقراطية الغربية انظر: الموقع الالكتروني: www.hewaraat.co/
- (14) حسين عطوان "ملاحم من الشورى في العصر الاموي، في التميمي، الشورى في الإسلام، الرجع السابق الذكر، ص.186.
- (15) إحسان عباس، "الشورى في الأندلس
- والمغرب"، المصدر ذاته، 361- 362.
- (16) عبد العزيز الدوري، «الديمقراطية في فلسفة الحكم العربي» المستقبل العربي، العدد 09 سبتمبر 1989. ص. 75- 76
- (17) جمال الدين الأفغاني/ المروة الوثقى، الكتاب الالكتروني: على الموقع <http://www.4shared.com/document/T1tGcThq>